

## السؤال

هل يمكن أن تخبرني إذا كان يجوز للزوجة أن تنادي زوجها باسمه؟.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج على المرأة في منادتها لزوجها باسمه؛ إذ لا دليل يمنع من ذلك، لكن أعراف الناس وعاداتهم معتبرة في هذا الباب. فإن تعارف الناس في بلدة على مخاطبة المرأة لزوجها بكنيته مثلا، ورأوا أن مناداته باسمه من سوء الأدب، أو كان الزوج لا يحب أن ينادى باسمه، فعلى المرأة مراعاة ذلك؛ لأنها مطالبة بإحسان العشرة لزوجها، وليس من حسن العشرة أن تخاطبه بما يكره، أو بما يعده الناس تنقصا.

وينبغي لكل من الزوجين أن يخاطب أحدهما الآخر بأحب الأسماء إليه، لما في ذلك من تحقيق المحبة والمودة.

وقال المناوي في "فيض القدير":

"آداب الصحبة، فمنها:

كتمان السرّ، وستر العيوب، والسكوت عن تبليغ ما يسوءه من مذمة الناس إياه، وإبلاغ ما يسره من ثناء الناس عليه، وحسن الإصغاء عند الحديث، وترك المراء فيه، وأن يدعو بأحب أسمائه إليه، وأن يثني عليه بما يعرف من محاسنه، ويشكره على صنيعه في حقه، ويذب عنه في غيبته، وينهض معه في حوائجه من غير إحواج إلى التماس، وينصحه باللطف والتعريض - إن احتيج إلى ذلك - ويعفو عن زلته وهفوته، ولا يعيبه، ويدعو له في الخلوة في حياته ومماته، ويظهر الفرح بما يسره، والحزن بما يضره، ويبدأه بالسلام عند إقباله، ويوسع له في المجلس، ويخرج له من مكانه، ويشيعه عند قيامه، ويصمت عند كلامه حتى يفرغ من خطابه، وبالجملة يعامله بما يحب أن يعامل به" اهـ. باختصار.

والله أعلم.